

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مؤسسة النقد العربي السعودي



المركز الرئيسي

إدارة السياسات البنكية

الرقم : 42003746
التاريخ : 1442/01/22
ورقة : 1 المرفقات :

الرقم :
المرفقات : (١)

تعيمم

المحترمون

السادة /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الموضوع: تعديل متطلبات القاعدة رقم (٣٠٠-٥-٧) الخاصة بجمعيات اتحادات المالك المرخصة من وزارة الإسكان.

أشير إلى القاعدة رقم (٣٠٠-٥-٧) الخاصة بجمعيات اتحادات المالك المرخصة من وزارة الإسكان الواردة ضمن قواعد الحسابات البنكية المبلغ بموجب تعليم المؤسسة رقم (٦٧/٦٨٦) وتاريخ ١٤٤٠/١١/٥ هـ.

أفيدكم تعديل متطلبات القاعدة المشار إليها أعلاه لتكون وفق الصيغة المرافقة، وذلك تماشياً مع نظام ملكية الوحدات العقارية وفرزها وإدارتها الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٨٥) وتاريخ ٢٠٢/٧/١٤٤١هـ ولائحته التنفيذية.

للإحاطة والعمل بموجبه اعتباراً من تاريخه. علمًا أن كافة التعديلات التي تمت على قواعد الحسابات البنكية مضمونة في النسخة المنشورة عبر موقع المؤسسة الإلكتروني.

فهد بن إبراهيم الشنفري

وكيل المحافظ للرقابة

وتقبلوا تحياتي،

نطاق التوزيع:

- البنوك والمصارف العاملة بالمملكة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مؤسسة النقد العربي السعودي

المركز الرئيسي

إدارة السياسات البنكية

التاريخ :

الرقم :

الموافق :

المرفقات :

تعديل متطلبات القاعدة رقم (٣٠٠-٥-٧) الخاصة بجمعيات اتحادات المالك المرخصة من وزارة الإسكان

٣٠٠-٥-٧/جمعيات المالك/جمعيات المجمع المرخصة من الهيئة العامة للعقار:

تفتح الحسابات البنكية لجمعيات المالك/جمعيات المجمع بعد استيفاء الآتي:

١. خطاب من مدير العقار بطلب فتح الحساب متضمناً أسماء المفوضون بإدارة الحساب وتشغيله، مصادق عليه من رئيس الجمعية العامة.
٢. صورة من النظام الأساسي للجمعية.
٣. صورة من شهادة تسجيل الجمعية الصادرة عن الهيئة العامة للعقار.
٤. صور من هويات المفوضين بإدارة الحساب وتشغيله.

